|  |  |
| --- | --- |
| **فريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية (EG‑ITR)**  **الاجتماع الرابع – اجتماع افتراضي، 4-3 فبراير 2021** |  |
|  |  |
|  | **الوثيقة EG-ITR-4/6-A** |
| **20 يناير 2021** |
| **الأصل: بالإنكليزية** |
| الولايات المتحدة الأمريكية | |
| وجهات نظر بشأن المواد من 9 إلى 14 والتذييل 2 من لوائح الاتصالات الدولية لعام 2012 | |

مقدمة

وفقاً لخطة العمل المتفق عليها في اجتماع سبتمبر 2019 لفريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية (EG-ITR)، يسر الولايات المتحدة أن تقدم وجهات نظرها بشأن المواد من 9 إلى 14 والتذييل 2 من لوائح الاتصالات الدولية لعام 2012. وتماشياً مع وجهة النظر التي أبديناها في اجتماعات فريق الخبراء الثلاثة السابقة، نكرر رأينا قديم العهد بأن الأحكام قيد النظر ليست قابلة للتطبيق ولا مرنة في بيئة الاتصالات المعاصرة. وأي محاولة لمراجعة هذه اللوائح لمراعاة الظروف الاقتصادية الحالية والتكنولوجيات والخدمات الناشئة ستلقى نفس مصير الأحكام الحالية - لأن سرعة التغير في السوق وفي البيئة التنظيمية ستجعل الأحكام التفصيلية للمعاهدة متقادمة على الدوام.

مناقشة

في مساهمتنا السابقة في الاجتماع الثالث لفريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية (EG-ITR)، أبدينا وجهات نظرنا بشأن عدم قابلية تطبيق العديد من الأحكام السابقة وعدم مرونتها. ونجد الدواعي المنطقية نفسها سارية على الموضوع الحالي. على غرار المواد 5 و6 و7، فالمادة 11 (كفاءة استهلاك الطاقة/المخلفات الإلكترونية) والمادة 12 (إمكانية النفاذ)، على الرغم من حُسن مقاصدهما، تكرران نقاطاً سبق ذكرها في مواضع أخرى طي قرارات مؤتمرات المندوبين المفوضين ولا ضرورة تدعو إلى تضمينها في معاهدة مثل لوائح الاتصالات الدولية.[[1]](#footnote-1) وفيما يتعلق بإمكانية النفاذ، تقر الولايات المتحدة بأن المادة 12 تتناول قضية ذات أهمية حاسمة ونحن ندرك قيمة معالجة إمكانية النفاذ في صك معاهدة. ولكن نظراً للقيمة المحدودة للمعاهدة في سوق سريع التغير، لعل من الأفضل النظر في إدراج حكم مماثل في صك مختلف.

وكما دأبنا على القول، يجب أن تكون أحكام المعاهدة المتعلقة بالاتصالات مرنة بما يكفي لتواكب التغييرات المستمرة في سوق تنافسية ودينامية. وستواجه أحكام المعاهدة المصممة لمعالجة جوانب محددة من سوق متطورة تقادماً مستمراً. ولهذه الغاية، فإن التحليل نفسه الذي سبق أن طبقناه على التذييل 1 بشأن الترسيم والمحاسبة يمتد أيضاً ليشمل استعراضنا للتذييل 2 (أحكام إضافية تتعلق بالاتصالات البحرية).

لقد قلصت نماذج الأعمال الجديدة والتكنولوجيات الجديدة الحاجة إلى سلطات المحاسبة التي تديرها الحكومة، بما في ذلك ضمن سياق الاتصالات البحرية. إذ تكثر الخيارات التجارية المتاحة لهيئات المحاسبة الخاصة التي تعتمد على آليات السوق للتعامل مع تسوية الحسابات، فتنتج عنها بالتالي أسعار تنافسية للمستهلكين. علاوةً على ذلك، يمكن للعديد من أنظمة الجيل التالي من الاتصالات الآن العمل على مستوى العالم بناءً على عقود مباشرة بين المستخدمين ومقدمي الخدمات، دون الاعتماد على سلطات المحاسبة. وبالنظر إلى هذه التطورات، لا حاجة للأحكام التفصيلية للمادة 2.

وأخيراً، نجد أن سائر الأحكام قيد الاستعراض حالياً - وهي المادة 9 (تعليق الخدمات)، والمادة 10 (نشر المعلومات)، والمادة 13 (الترتيبات الخاصة)، والمادة 14 (الأحكام النهائية) - هي أساساً تكرار للأحكام المقابلة في الدستور/الاتفاقية.[[2]](#footnote-2) وبالنظر إلى هذا التكرار، نتساءل عن الدور، إن وجد، الذي يؤديه صك مثل لوائح الاتصالات الدولية في تعزيز النمو والازدهار المستقبلي في سوق الاتصالات الدولية. إننا نعتقد أن الأحكام العامة المدرجة أصلاً في الدستور/الاتفاقية قادرة على الصمود بدرجة كافية وقادرة على تحمل تغير السوق وبيئة تكنولوجية متغيرة وأن الأحكام المكررة في لوائح الاتصالات الدولية ليست قابلة للتطبيق ولا مرنة بما يكفي لأعضاء الاتحاد.

الخلاصة

المواد من 9 إلى 14 والتذييل 2 من لوائح الاتصالات الدولية لعام 2012 ليست قابلة للتطبيق أو مرنة بدرجة كافية في بيئة الاتصالات السائدة اليوم. وفي الوقت نفسه، فإن أي مراجعات محتملة لهذه الأحكام ستتخلف حتماً عن مواكبة الوتيرة السريعة للتغير التكنولوجي وتطور السوق.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

1. *انظر مثلاً* القرار 175 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين بشأن نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص ذوي الاحتياجات المحددة إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والقرار 182 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين بشأن دور الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات فيما يتعلق بتغير المناخ وحماية البيئة. [↑](#footnote-ref-1)
2. *انظر عموماً* وثيقة المعلومات رقم 5، فريق الخبراء المعني باستعراض لوائح الاتصالات الدولية (2009-2007)، بشأن العلاقة بين لوائح الاتصالات الدولية والدستور والاتفاقية، المتاحة عبر الرابط <https://www.itu.int/md/T05-ITR.EG-INF-0005/en>. [↑](#footnote-ref-2)